

ملتقى الأبحر

@ 170 @ وأولها أفضلها وكره الذبح ليلاً فإن فات وقتها قبل ذبحها لزم التصدق بعين
المنذورة حية ، وكذا ما شراها فقير للتضحية والغني يتصدق بقيمتها شراها أولاً وإنما
يجزء فيها